النوع الثامن والعشرون

في معرفة الوقف والابتداء

أفرده بالتصنيف خلائق؛ منهم: أبو جعفر النَّحاس، وابن الأنباري، والزجَّاج، والدانيّ، والعُمَاني، والسَّجاونديّ، وغيرهم.

وهو فنٌّ جليل، به يُعرف كيف أداء القراءة.

والأصلُ فيه: ما أخرجه النحاس قال: حدَّثنا محمد بن جعفر الأنباريّ، حدَّثنا هلال بن العلاء، عن أُبيّ وعبد الله بن جعفر قالا: حدثنا عبد الله بن عمر الزُّرَقيّ، عن زيد بن أبي أُنَيسة، عن القاسم بن عَوْف البكريّ قال: سمعت عبد الله بن عمر يقول: لقد عِشْنا بُرهة من دهرنا وإنَّ أحدنا ليؤتَى الإيمان قبل القرآن، وتنزل السورة على محمد ﷺ فنتعلم حلالَها وحرامَها، وما ينبغي أن يوقَف عنده منها كما تتعلَّمون أنتم القرآن اليوم، ولقد رأينا اليوم رجالاً يؤتَى أحدُهم القرآنَ قبل الإيمان، فيقرأُ ما بين فاتحته إلى خاتمته، ما يدري ما آمِرُه ولا زاجِره، ولا ما ينبغي أن يوقف عنده منه!

قال النحاس: فهذا الحديث يدلُّ على أنهم كانوا يتعلمون الأوقاف، كما يتعلمون القرآن.

وقول ابن عمر: لقد عشنا برهةً من دهرنا، يدلُّ على أنَّ ذلك إجماع من الصحابة ثابتٌ. أخرج هذا الأثر البيهقي في «سننه» [(٣/ ١٢٠)].

وعن عليّ في قوله تعالى: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤]. قال: الترتيل تجويد الحروف ومعرفة الوقوف.

قال ابنُ الأنباريّ: من تمام معرفة القرآن معرفةُ الوقف والابتداء فيه.

وقال النَّكزاويّ: باب الوقف عظيمُ القَدْر، جليل الخَطر؛ لأنه لا يتأتَّى لأحدٍ معرفةُ معاني القرآن ولا استنباط الأدلَّة الشرعية منه إلَّا بمعرفة الفواصل.

وفي «**النشر**»[1] لابن الجَزري: لمَّا لم يمكن القارئ أن يقرأ السورة أو القصة في نَفَس واحد، ولم يجُز التنفُّس بين كلمتين حالة الوصْل، بل ذلك كالتنفس في أثناء الكلمة، وجب حينئذ اختيارُ وقفٍ للتنفُّس والاستراحة، وتعيّن ارتضاء ابتداء بعده، ويتحتَّم أَلَّا يكون ذلك ممَّا يحيل المعنى ولا يخلّ بالفهم، إذ بذلك يظهر الإعجاز، ويحصل القصد؛ ولذلك حضَّ الأئمة على تعلُّمه ومعرفته.

وفي كلام عليّ دليل على وجوب ذلك، وفي كلام ابن عمر برهانٌ على أنَّ تعلُّمه إجماعٌ من الصحابة.

---

(١) «النشر» ١/ ٢٢٤.

وصحَّ ـ بل تواتر ـ عندنا تعلُّمُه والاعتناء به من السَّلف الصالح كأبي جعفر يزيد بن القعقاع أحدِ أعيان التابعين، وصاحبه الإمام نافع، وأبي عمرو، ويعقوب، وعاصم، وغيرهم من الأئمة، وكلامهم في ذلك معروف، ونصوصهم عليه مشهورة في الكتب. ومن ثَمَّ اشترط كثير من الخَلَف على المجيز ألَّا يجيز أحداً إلَّا بعد معرفته الوقف والابتداء.

وصحَّ عن الشعبيّ أنَّه قال: إذا قرأت: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾، فلا تسْكتْ حتى تقرأ: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٦ ـ ٢٧].

قلت: أخرجه ابن أبي حاتم.

فصل: في أنواع الوقف

اصطلح الأئمة على أنَّ لأنواع الوقف والابتداء أسماءً، واختلفوا في ذلك.

فقال ابن الأنباريّ: الوقف على ثلاثة أوجه: تامّ، وحَسَن، وقبيح.

فالتامُّ: الذي يحسُن الوقف عليه والابتداء بما بعده، ولا يكون بعده ما يتعلق به، كقوله: ﴿وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥]، وقوله: ﴿أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٦].

والحسن: هو الذي يحسُن الوقف عليه، ولا يحسُن الابتداء بما بعده، كقوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾؛ لأن الابتداء بـ: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ لا يحسُن؛ لكونه صفةً لِمَا قبله.

والقبيح: هو الذي ليس بتامّ ولا حَسَنٍ، كالوقف على ﴿بِسْمِ﴾ من قوله: ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾.

قال: ولا يتمّ الوقف على المضاف دون المضاف إليه، ولا المنعوت دون نعته، ولا الرافع دون مرفوعه وعكسه، ولا الناصب دون منصوبه وعكسه، ولا المؤكد دون توكيده، ولا المعطوف دون المعطوف عليه، ولا البدل دون مبدَله، ولا إنَّ أو كان أو ظنَّ وأخواتها دون اسمها، ولا اسمها دون خبرها، ولا المستثنى منه دون الاستثناء، ولا الموصول دون صلته: اسميًّا أو حرفيًّا، ولا الفعل دون مصدره، ولا الحرف دون متعلّقه، ولا شرط دون جزائه.

وقال غيره: الوقف منقسم إلى أربعة أقسام: تامّ مختار، وكافٍ جائز، وحسن مفهوم، وقبيح متروك.

فالتَّامُّ: هو الذي لا يتعلَّق بشيء ممّا بعده، فيحسن الوقفُ عليه والابتداء بما بعده؛ وأكثر ما يوجد عند رؤوس الآي غالباً، كقوله: ﴿وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ٥].

وقد يوجد في أثنائها كقوله: ﴿وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً﴾ هنا التمام؛ لأنه انقضى كلام بلقيس، ثم قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ [النمل: ٣٤].

وكذلك: ﴿لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي﴾ [الفرقان: ٢٩] هنا التمام؛ لأنَّه انقضى كلام الظالم أُبيّ بن خلف، ثم قال تعالى: ﴿وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنسَانِ خَذُولًا﴾.

وقد يوجد بعدها، كقوله: ﴿مُصْبِحِينَ وَبِاللَّيْلِ﴾ [الصافات: ١٣٧ ـ ١٣٨] هنا التَّمام؛ لأنَّه معطوف على المعنى، أي: بالصبح وبالليل.

ومثله: ﴿يَتَّكِـُٔونَ وَزُخْرُفًا﴾ [الزخرف: ٣٤ ـ ٣٥]. رأس الآية: ﴿يَتَّكِـُٔونَ﴾، و﴿وَزُخْرُفًا﴾ هو التمام؛ لأنه معطوفٌ على ما قبله.

وآخر كلّ قصة وما قبل أولها، وآخر كل سورة، وقبل ياء النداء، وفعل الأمر، والقَسَم ولامه، دون القول والشرط ما لم يتقدَّمْ جوابه، و﴿كَانَ ٱللَّهُ﴾، و﴿مَا كَانَ﴾، و﴿ذَٰلِكَ﴾، و﴿لَوْلَا﴾ غالبهنَّ تامّ، ما لم يتقدمهنّ قَسَمٌ أو قول أو ما في معناه.

والكافي: منقطع في اللفظ متعلِّق في المعنى، فيحسُن الوقف عليه والابتداء بما بَعده أيضاً، نحو: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَـٰتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣]. هنا الوقف، ويبتدأ بما بعد ذلك، وهكذا كل رأس آية بعدها (لام كي) و(إلا) بمعنى (لكن)، و(إنَّ) الشديدة المكسورة، والاستفهام، و(بل) و(ألاَ) المخففة، و(السين) و(سوف) للتهديد، و(نعم) و(بئس) و(كيلا) ما لم يتقدمهن قول أو قسم.

والحسن: هو الذي يحسن الوقف عليه، ولا يحسُن الابتداء بما بعده، نحو: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾.

والقبيح: هو الذي لا يفهم منه المراد، كـ﴿ٱلْحَمْدُ﴾. وأقبح منه الوقف على ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا﴾ ويبتدئ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ﴾ [المائدة: ١٧]؛ لأنَّ المعنى مستحيل بهذا الابتداء، ومَنْ تعمَّده وقصد معناه فقد كفر.

ومثله في الوقف: ﴿فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَ ۗ وَٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٥٨]. ﴿فَلَهَا ٱلنِّصْفُ ۚ وَلِأَبَوَيْهِ﴾ [النساء: ١١].

وأقبح من هذا الوقفُ على المنفيّ دون حرف الإيجاب، نحو: ﴿لَآ إِلَٰهَ﴾ ..﴿إِلَّا ٱللَّهَ﴾ [محمد: ١٩]. ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ﴾ ..﴿إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الإسراء: ١٠٥]. فإن اضطر لأجل التنفس جاز، ثم يرجع إلى ما قبله حتى يَصِلَهُ بما بعده، ولا حَرَجَ. انتهى.

وقال السَّجاونديّ: الوقف على خمس مراتب: لازم، ومطلَق، وجائز، ومجوَّز لوجه، ومرخَّص ضرورةً.

١ ـ **فاللازم**: ما لو وُصل طرفاه غيَّر المرادَ، نحو قوله: ﴿وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٨]، يلزم الوقف هنا؛ إذ لو وصل بقوله: ﴿يُخَـٰدِعُونَ ٱللَّهَ﴾ [البقرة: ٩]. تُوُهِّم أن الجملة صفة لقوله: ﴿بِمُؤْمِنِينَ﴾، فانتفى الخِداع عنهم، وتقرر الإيمانُ خالصاً عن الخِداع، كما تقول: ما هو بمؤمن مخادع. والقصدُ في الآية إثباتُ الخِدَاع بعد نفي الإيمان.

وكما في قوله: ﴿لَّا ذَلُولٌ تُثِيرُ ٱلْأَرْضَ﴾ [البقرة: ٧١]؛ فإن جملة ﴿تُثِيرُ﴾ صفة لـ﴿ذَلُولٌ﴾ داخلة في حيّز النفي، أي: ليست ذلولاً مثيرةً للأرض.

ونحو: ﴿سُبْحَـٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٌ﴾ [النساء: ١٧١]، فلو وصلها بقوله: ﴿لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ لَأَوْهَمَ أنه صفة لولد، وأن المنفيّ ولد موصوف بأن له ما في السموات؛ والمراد نفي الولد مطلقاً.

٢ ـ **والمطلق**: ما يحسُن الابتداء بما بعده:

كالاسم المبتدأ به، نحو: ﴿ٱللَّهَ يَجْتَبِى﴾ [الشورى: ١٣].

والفعل المُستأنف، نحو: ﴿يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا﴾ [النور: ٥٥]، و﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ﴾ [البقرة: ١٤٢]، و﴿سَيَجْعَلُ ٱللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ [الطلاق: ٧].

ومفعول المحذوف، نحو: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ﴾ [النساء: ١٢٢]، ﴿سُنَّةَ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٣٨].

والشَّرط، نحو: ﴿مَن يَشَإِ ٱللَّهُ يُضْلِلْهُ﴾ [الأنعام: ٣٩].

والاستفهام ولو مقدّراً، نحو: ﴿أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُوا﴾ [النساء: ٨٨]، ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا﴾ [الأنفال: ٦٧].

والنفي: ﴿مَا كَانَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ﴾ [القصص: ٦٨]، ﴿إِن يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا﴾ [الأحزاب: ١٣]، حيث لم يكن كل ذلك مقولاً لقول سابق.

والجائز: ما يجوز فيه الوصل والفصل، لتجاذب الموجبين من الطرفين، نحو ﴿وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ [البقرة: ٤]. فإن واو العطف تقتضي الوصلَ، وتقديم المفعول على الفعل يقطع النظم؛ فإن التقدير: (ويوقنون بالآخرة).

٤ ـ والمجوَّز لوجه: نحو: ﴿أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ [البقرة: ٨٦]؛ لأنَّ الفاء في قوله: ﴿فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ﴾ [البقرة: ٨٦]. تقتضي التسبُّب والجزاء، وذلك يُوجب الوصلَ، وكون نظم الفعل على الاستئناف يجعل للفصل وجهاً.

٥ ـ والمرخَّص ضرورة: ما لا يستغني ما بعده عمَّا قبله؛ لكنه يرخَّص لانقطاع النفَس وطول الكلام، ولا يلزمه الوصلُ بالعَوْد؛ لأنَّ ما بعده جملة مفهومة، كقوله: ﴿وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءً﴾ [البقرة: ٢٢]؛ لأن قوله: ﴿وَأَنزَلَ﴾ [البقرة: ٢٢] لا يستغني عن سياق الكلام؛ فإنَّ فاعله ضمير يعود إلى ما قبله، غير أنَّ الجملة مفهومة.

وأمَّا ما لا يجوز الوقفُ عليه: فكالشرط دون جزائه، والمبتدأ دون خبره، ونحو ذلك.

وقال غيره: الوقف في التنزيل على ثمانية أضرب: تامّ، وشبيه به، وناقص، وشبيه به، وحسن، وشبيه به، وقبيح، وشبيه به.

وقال ابن الجزري[1]: أكثر ما ذكر الناس في أقسام الوقف غير منضبط، ولا منحصر، وأقرب ما قلته في ضبطه: إنَّ الوقف ينقسم إلى اختياريّ واضطراريّ؛ لأن الكلام إمَّا أن يتمَّ أوْ لا، فإن تَمَّ كان اختياريًّا، وكونه تامًّا لا يخلو: إما ألا يكون له تعلُّق بما بعده البتة ـ أي: لا من جهة اللفظ، ولا من جهة المعنى ـ فهو الوقف المسمى بالتام لتمامه المطلق، يُوقَف عليه ويبتدأ بما بعده، ثم مثَّله بما تقدم في التامّ.

قال: وقد يكون الوقف تامًّا في تفسير وإعراب وقراءة، غير تامّ على آخر.

---

(١) في «النشر» ١/ ٢٢٥.

نحو: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧]، تامّ: إن كان ما بعده مستأنفاً، غير تام: إن كان معطوفاً.

ونحو فواتح السور: الوقف عليها تامّ إن أُعربت مبتدأ والخبر محذوف أو عكسه؛ أي: «ألم» هذه، أو هذه «ألم»، أو: مفعولاً بـ(قُل) مقدراً. غير تام إن كان ما بعدها هو الخبر.

ونحو: ﴿مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا﴾ [البقرة: ١٢٥] تام على قراءة: ﴿وَٱتَّخِذُوا۟﴾ بكسر الخاءِ، كاف على قراءة الفتح.

ونحو: ﴿إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ﴾ [إبراهيم: ١] تام على قراءة مَنْ رفع الاسم الكريم بعدَها، حسنٌ على قراءة مَن خَفَضَ.

وقد يتفاضل التامّ، نحو: ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ۝٤ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٤ ـ ٥]. كلاهما تامٌّ؛ إلَّا أن الأوَّل أتمّ من الثاني، لاشتراك الثاني فيما بعده في معنى الخطاب، بخلاف الأول.

وهذا هو الذي سمَّاه بعضُهم: شبيهاً بالتامّ.

ومنه ما يتأكد استحسانه لبيان المعنى المقصود به، وهو الذي سماه السَّجاونديّ باللازم. وإن كان له تعلق، فلا يخلو إما أن يكون من جهة المعنى فقط، وهو المسمَّى بالكافي للاكتفاء به واستغنائه عمَّا بعده، واستغناء ما بعده عنه؛ كقوله: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [البقرة: ٣]، وقوله: ﴿وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ [البقرة: ٤]، وقوله: ﴿عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٥].

ويتفاضل في الكفاية كتفاضل التام، نحو: ﴿فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ كافٍ، ﴿فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا﴾ أكفى منه، ﴿بِمَا كَانُوا۟ يَكْذِبُونَ﴾ [البقرة: ١٠] أكفى منهما.

وقد يكون الوقف كافياً على تفسير وإعراب وقراءة، غير كافٍ على آخر، نحو قوله: ﴿يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ﴾ [البقرة: ١٠٢]، كافٍ إن جعلت (ما) بعده نافية، حسن إن فُسّرت موصولة.

﴿وَبِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ [البقرة: ٤] كافٍ إن أعرب ما بعده مبتدأ، خبره: ﴿عَلَىٰ هُدًى﴾ [البقرة: ٥]. حسن إن جعل خبر: ﴿ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ﴾ [البقرة: ٣]. أو خبر: ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ﴾ [البقرة: ٤].

﴿وَنَحْنُ لَهُۥ مُخْلِصُونَ﴾ [البقرة: ١٣٩] كافٍ على قراءة: ﴿أَمْ تَقُولُونَ﴾ [البقرة: ١٤٠]؛ بالخطاب. حسن على قراءة الغيب.

﴿يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ﴾ كافٍ على قراءة مَنْ رفع: ﴿فَيَغْفِرُ﴾ و﴿يُعَذِّبُ﴾ [البقرة: ٢٨٤]. حسن على قراءة مَنْ جزم[1].

وإن كان التعلُّق من جهة اللفظ: فهو المسمى بالحسن؛ لأنه في نفسه حسن مفيد، يجوز الوقف عليه دون الابتداء بما بعده، للتعلُّق اللفظيّ إلَّا أن يكون رأس آية، فإنَّه يجوز في اختيار أكثرِ أهل الأداء؛ لمجيئه عن النبي ﷺ في حديث أُمّ سلمة الآتي.

وقد يكون الوقفُ حَسَناً على تقدير، وكافياً أو تامًّا على آخر، نحو: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢].

---

(١) قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وحمزة والكسائيّ: جزماً. وقرأ عاصم وابن عامر: رفعاً. «السَّبعة» ص ١٩٥.

حسن إن جعل ما بعده نعتاً، كافٍ إن جعل خبر مقدَّر، أو مفعول مقدَّر، على القطع. تامّ إن جعل مبتدأ خبره: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ [البقرة: ٥].

وإن لم يتمّ الكلام: كان الوقف عليه اضطراريًّا، وهو المسمَّى بالقبيح، لا يجوز تعمُّد الوقف عليه إلَّا لضرورة، من انقطاع نَفَس ونحوه، لعدم الفائدة أو لفساد المعنى، نحو: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ﴾ [الفاتحة: ٧].

وقد يكون بعضُه أقبح من بعض، نحو: ﴿فَلَهَا ٱلنِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ﴾ [النساء: ١١]؛ لإيهامه أنهما مع البنت شركاء في النِّصف.

وأقبح منه نحو: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْتَحْيِۦٓ﴾ [البقرة: ٢٦]، ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ﴾ [الماعون: ٤]، ﴿لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [النساء: ٤٣].

فهذا حكم الوقف اختياريًّا واضطراريًّا.

وأما الابتداء فلا يكون إلَّا اختياريًّا؛ لأنه ليس كالوقف تدعو إليه ضرورة، فلا يجوز إلَّا بمستقلٍّ بالمعنى موفٍ بالمقصود، وهو في أقسامه كأقسام الوقف الأربعة، وتتفاوت تماماً وكفايةً وحُسْناً وقُبْحاً، بحسب التمام وعدمه، وفساد المعنى وإحالته، نحو الوقف على: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [البقرة: ٨]. فإنَّ الابتداء بـ(الناس) قبيح، وبـ﴿مِّن﴾ تامٌّ، فلو وقف على: ﴿مَن يَقُولُ﴾ كان الابتداء بـ﴿يَقُولُ﴾ أحسن من الابتداء بـ﴿مِّن﴾.

وكذا الوقف على: ﴿خَتَمَ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٧] قبيح، والابتداء بـ﴿﴾ أقبح وبـ﴿خَتَمَ﴾ كافٍ.

والوقف على ﴿عُزَيْرٌ ٱبْنُ﴾ و﴿ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ﴾ [التوبة: ٣٠] قبيح، والابتداء بابنٍ أقبحُ، وبعزير والمسيح أشدُّ قُبحاً.

ولو وقف على ﴿مَّا وَعَدَنَا ٱللَّهُ﴾ [الأحزاب: ١٢] ضرورة، كان الابتداء بالجلالة قبيحاً، وبـ﴿وَعَدَنَا﴾ أقبح منه وبـ﴿مَآ﴾ أقبح منهما.

وقد يكون الوقف حسناً والابتداء به قبيحاً، نحو: ﴿يُخْرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ﴾ [الممتحنة: ١]. الوقف عليه حَسَنٌ، والابتداء به قبيح؛ لفساد المعنى، إذْ يصير تحذيراً من الإيمان بالله.

وقد يكون الوقفُ قبيحاً والابتداء جيِّداً، نحو: ﴿مَنۢ بَعَثَنَا مِن مَّرْقَدِنَا هَٰذَا﴾ [يس: ٥٢]، الوقف على ﴿هَٰذَا﴾ قبيح لفصله بين المبتدأ وخبره؛ ولأنه يوهم أن الإشارة إلى المرقد، والابتداء بهذا كافٍ أو تامٌّ لاستئنافه.

تنبيهات:

الأول: قولهم: لا يجوز الوقف على المضاف دون المضاف إليه، ولا...، كذا.

قال ابن الجزريّ[١]: إنَّما يريدون به الجواز الأدائي؛ وهو الذي يحسن في القراءة ويَروقُ في التلاوة، ولا يريدون بذلك أنَّه حرام ولا مكروه؛ اللهمَّ إلَّا أن يُقصَد بذلك تحريفُ القرآن وخلاف المعنى الذي أراده الله، فإنه يكفر فضلاً عن أن يأثم.

الثاني: قال ابن الجزريّ[٢] أيضاً: ليس كل ما يتعسَّفه بعض المعربين أو يتكلَّفه بعض القراء، أو يتأوله بعض أهل الأهواء ممَّا يقتضي وقفاً أو ابتداءً ينبغي أنْ يُتعمَّد الوقفُ عليه، بل ينبغي تحرِّي المعنى الأتمّ، والوقف الأوجه؛ وذلك نحو الوقف على: ﴿وَٱرْحَمْنَآ أَنتَ﴾ والابتداء ﴿مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]؛ على معنى النِّداء.

ونحو: ﴿ثُمَّ جَآءُوكَ يَحْلِفُونَ﴾، ويبتدئ ﴿بِٱللَّهِ إِنْ أَرَدْنَآ﴾ [النساء: ٦٢].

ونحو: ﴿يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ﴾ [لقمان: ١٣]، ويبتدئ ﴿بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ﴾ على معنى القسم.

ونحو: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ﴾، ويبتدئ ﴿ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٩].

ونحو: ﴿فَلَا جُنَاحَ﴾، ويبتدئ: ﴿عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨].

فكلُّه تعسُّفٌ وتَمَحُّلٌ وتحريفٌ للكَلِم عن مواضعه.

الثالث: يُغتفر في طول الفواصل والقَصص والجُمَل المعترضة ونحو ذلك، وفي حالةِ جَمْع القراءات، وقراءةِ التحقيق والترتيل ما لا يُغْتَفرُ في غيرها، فربَّما أُجيزَ الوقفُ والابتداء لبعض ما ذكر، ولو كان لغير ذلك لم يُبَحْ، وهذا الذي سماه السَّجاونديّ: المرخَّص ضرورةً، ومثله بقوله: ﴿وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءً﴾ [البقرة: ٢٢].

قال ابن الجزريّ: والأحسن تمثيله بنحو: ﴿قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ﴾ [البقرة: ١٧٧]، وبنحو: ﴿وَٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [البقرة: ١٧٧]، وبنحو: ﴿وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة: ١٧٧]، وبنحو: ﴿عَٰهَدُوا۟﴾ [البقرة: ١٧٧]، وبنحو كلّ من فواصل: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾.. إلى آخر القصة.

وقال صاحب «**المستوفي**»: النحويون يكرهون الوقف الناقص في التنزيل مع إمكان التامّ، فإن طال الكلام ولم يوجد فيه وقفٌ تامٌّ حَسُن الأخذ بالناقص، كقوله: ﴿قُلْ أُوحِىَ﴾ إلى قوله: ﴿فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا﴾ إن كسرت بعده إنْ، وإنْ فتحتها فإلى قوله: ﴿كَادُوا۟ يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا﴾ [الجن: ١ ـ ١٩].

قال: ويُحسِّن الوقف الناقصَ أمورٌ:

منها: أن يكون لضرب من البيان، كقوله: ﴿وَلَمْ يَجْعَل لَّهُۥ عِوَجَا۟ۜ﴾؛ فإنَّ الوقف هنا يبين أن ﴿قَيِّمًا﴾ [الكهف: ١ ـ ٢] منفصل عنه، وأنه حال في نيّة التقديم، وكقوله: ﴿وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ﴾ [النساء: ٢٣]؛ ليفصل به بين التحريم النَّسَبي والسَّببي.

ومنها: أن يكون الكلام مبنيًّا على الوقف، نحو: ﴿يَٰلَيْتَنِى لَمْ أُوتَ كِتَٰبِيَهْ وَلَمْ أَدْرِ مَا حِسَابِيَهْ﴾ [الحاقة: ٢٥ ـ ٢٦].

---

(١) في «النشر» ١/ ٢٣٠ ـ ٢٣١.

(٢) في «النشر»١/ ٢٣١.

قال ابن الجزري: وكما اغتُفر الوقف لما ذكر، قد لا يُغتفر ولا يحسن فيما قَصُر من الجُمل، وإن لم يكن التعلُّق لفظيًّا، نحو: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ﴾، ﴿وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ [البقرة: ٨٧]؛ لقرب الوقف على ﴿بِٱلرُّسُلِ﴾ [البقرة: ٨٧]، وعلى ﴿ٱلْقُدُسِ﴾ [البقرة: ٨٧].

وكذا يراعى في الوقف الازدواجُ، فيوصل ما يوقف على نظيره مما يوجد التَّمام عليه وانقطع تعلُّقه بما بعده لفظاً، وذلك من أجل ازدواجه، نحو: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾ مع ﴿وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ﴾ [البقرة: ١٣٤]، ونحو: ﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٠٣]، مع ﴿وَمَن تَأَخَّرَ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ﴾. ونحو: ﴿يُولِجُ ٱلَّيْلَ فِي ٱلنَّهَارِ﴾ مع ﴿وَيُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِي ٱلَّيْلِ﴾ [فاطر: ١٣]، ونحو: ﴿مَّنْ عَمِلَ صَٰلِحًا فَلِنَفْسِهِۦ﴾ مع ﴿وَمَنْ أَسَآءَ فَعَلَيْهَا﴾ [فصلت: ٤٦].

الرابع: قد يجيزون الوقف على حرف وعلى آخر، ويكون بين الوقفين مراقبةٌ على التضادّ؛ فإذا وقف على أحدهما امتنع الوقف على الآخر، كمن أجاز الوقف على: ﴿لَا رَيْبَ﴾، فإنَّه لا يجيزه على ﴿فِيهِ﴾، والذي يُجيزه على ﴿فِيهِ﴾ لا يجيزه على ﴿لَا رَيْبَ﴾ [البقرة: ٢].

وكالوقف على: ﴿وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ﴾ فإن بينه وبين ﴿كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢]: مراقبةً. والوقف على: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ فإن بينه وبين ﴿ٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ٧]: مراقبةً.

قال ابن الجزري[1]: وأوَّل مَنْ نبَّه على المراقبة في الوقف أبو الفضل الرازيّ، أخذه من المراقبة في العروض.

الخامس: قال ابن مجاهد: لا يقوم بالتَّمام في الوقف إلّا نحويّ عالم بالقراءات، عالم بالتفسير والقصص وتخليص بعضِها من بعض، عالم باللُّغة التي نزل بها القرآن.

وقال غيره: وكذا علم الفقه، ولهذا مَنْ لم يقبل شهادة القاذف وإن تاب يقف عند قوله: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا﴾ [النور: ٤]. وممن صرَّح بذلك النَّكزاويّ، فقال في كتاب «**الوقف**»: لا بدَّ للقارئ من معرفة بعض مذاهب الأئمة المشهورين في الفقه، لأنَّ ذلك يُعينُ على معرفة الوقف والابتداء؛ لأن في القرآن مواضعَ ينبغي الوقفُ على مذهب بعضهم، ويمتنع على مذهب آخرين.

فأما احتياجه إلى علم النحو وتقديراته: فلأنَّ مَنْ جعل: ﴿مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ﴾ [الحج: ٧٨]. منصوباً على الإغراء وقف على ما قبله، أما إذا أعمل فيه ما قبله فلا.

وأما احتياجه إلى القراءات: فلما تقدَّم مِنْ أنَّ الوقف قد يكون تامًّا على قراءة، غير تامّ على أخرى.

وأما احتياجُه إلى التفسير: فلأنه إذا وقف على: ﴿فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ [المائدة: ٢٦]. كان المعنى: إنَّها محرَّمة عليهم هذه المدة، وإذا وقف على ﴿عَلَيْهِمْ﴾ كان المعنى: إنَّها محرَّمة عليهم

(١) في «النشر» ١/ ٢٣٨.

أبداً، وأنَّ التيه «أربعين»؛ فرجع في هذا إلى التفسير. وقد تقدَّم أيضاً أنَّ الوقف يكون تامًّا على تفسير وإعراب، غير تامٍّ على تفسير وإعراب آخر.

وأمَّا احتياجه إلى المعنى: فضرورة؛ لأنَّ معرفة مقاطع الكلام إنَّما تكون بعد معرفة معناه، كقوله: ﴿وَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ إِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ﴾ [يونس: ٦٥]، فقوله: ﴿إِنَّ ٱلْعِزَّةَ﴾ استئناف، لا مقولُهُم! وقوله: ﴿فَلَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا بِـَٔايَـٰتِنَآ﴾، ويبتدئ ﴿أَنتُمَا﴾ [القصص: ٣٥]. قال الشيخ عز الدين: الأحسن الوقف على ﴿إِلَيْكُمَا﴾؛ لأنَّ إضافة الغلبة إلى الآيات أَوْلى من إضافة عدم الوصول إليها؛ لأنَّ المراد بالآيات: العصا وصفاتُها، وقد غلبوا بها السحرة، ولم تمنع عنهم فرعون.

وكذا الوقف على قوله: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ﴾، ويبتدئ ﴿وَهَمَّ بِهَا﴾ [يوسف: ٢٤]. على أن المعنى: لولا أن رأى برهان ربه لَهَمَّ بها؛ فقدَّم جواب ﴿لَوْلَا﴾، ويكون همُّه منتفياً، فعلم بذلك أن معرفة المعنى أصل في ذلك كبير.

السَّادس: حكى ابنُ برهان النحويّ[1] عن أبي يوسف[2] القاضي صاحب أبي حنيفة: أنه ذهب إلى أنَّ تقدير الموقوف عليه من القرآن بالتامّ والناقص والحسن والقبيح وتسميته بذلك بدعة، ومُتعمِّدُ الوقوفِ على نحوه مُبْتَدِعٌ، قال: لأنَّ القرآن معجزٌ، وهو كالقِطعة الواحدةِ، فكلُّه قرآن وبعضُه قرآن، وكلُّه تام حَسَنٌ، وبعضُه تامّ حَسَنٌ.

السابع: لأئمة القرَّاء مذاهبُ في الوقف والابتداء:

فنافع: كان يراعي تجانُسَهما بحسَب المعنى.

وابن كثير وحمزة: حيث ينقطع النَّفَس، واستثنى ابن كثير: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٧]، ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ﴾ [الأنعام: ١٠٩]، ﴿إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٌ﴾ [النحل: ١٠٣]. فتعمَّد الوقف عليها.

وعاصم والكسائي: حيث تمَّ الكلام.

وأبو عمرو: يتعمَّد رؤوسَ الآي، ويقول: هو أحبُّ إليَّ، فقد قال بعضهم: إنَّ الوقفَ عليه سنة.

وقال البيهقي في «**الشعب**» وآخرون: الأفضل الوقف على رؤوس الآيات، وإن تعلَّقت بما بعدها، اتباعاً لهدي رسول الله ﷺ وسنَّته.

روى أبو داود [٤٠٠١] وغيرُه: عن أم سلمة: أَنَّ النبيَّ ﷺ كان إذا قرأ قطَّع قراءته آية آية، يقول: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، ثم يقف، ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾، ثم يقف، ﴿ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، ثم يقف [والترمذي: ٢٩٢٧ وهو صحيح].

---

(١) ابن بَرْهان: عبد الواحد بن علي العُكْبري، عالم بغدادي، برع في العربية والأدب (ت: ٤٥٦ هـ). «شذرات الذهب» ٣/ ٢٩٧.

(٢) يعقوب بن إبراهيم الكوفي، أول من نشر مذهب أبي حنيفة، مات في خلافة الرشيد ببغداد (ت: ١٨٢ هـ). «النجوم الزاهرة» ٢/ ١٣٧، و«تاريخ بغداد» ١٤/ ٢٤٢.

الثامن: الوقْف والقطع والسَّكت، عبارات يُطلقها المتقدِّمون غالباً، مراداً بها الوقفُ. والمتأخِّرون فرَّقوا فقالوا:

القطع: عبارة عن قطع القراءة رأساً، فهو كالانتهاء، فالقارئ به كالمعرض عن القراءة، والمنتقل إلى حالة أخرى غيرها، وهو الذي يُستعاذ بعده للقراءة المستأنفة، ولا يكون إلَّا على رأس آية، لأنَّ رؤوس الآي في نفسها مقاطع.

أخرج سعيد بن منصور في «سننه»: حدَّثنا أبو الأحوص، عن أبي سنان، عن ابن أبي الهُذَيل أنه قال: كانوا يكرهون أن يقرؤوا بعض الآية ويدعوا بعضَها .**إسناده صحيح**. وعبد الله بن أبي الهُذيل تابعيّ كبير، وقوله: (كانوا) يدلُّ على أنَّ الصحابة كانوا يكرهون ذلك.

والوقف: عبارة عن قطع الصَّوْت عن الكلمة زمناً يتنفَّس فيه عادةً، بنيَّة استئناف القراءة لا بنيّة الإعراض، ويكون في رؤوس الآي وأوساطها، ولا يأتي في وسط الكلمة، ولا فيما اتصل رسماً.

والسكت: عبارة عن قَطْع الصوت زمناً، وهو دون زمن الوقف عادة، من غير تنفس. واختلاف ألفاظ الأئمة في التأدية عنه مما يدلُّ على طوله وقِصَره: فعن حمزة في السكت على الساكن قبل الهمزة سكتة يسيرة. وقال الأشناني: قصيرة، وعن الكسائيّ: سكتة مختلسة من غير إشباع. وقال ابن غلبون: وقفة يسيرة، وقال مكيّ: وقفة خفيفة. وقال ابن شُريح: وُقَيْفة. وعن قتيبة: من غير قطْع نَفَس. وقال الدَّانيّ: سكتة لطيفة من غير قطع. وقال الجعبريّ: قطْع الصوت زمناً قليلاً أقصر من زمن إخراج النَّفَس؛ لأنه إن طال صار وقفاً. في عبارات أُخَر.

قال ابن الجزريّ[1]: والصحيح أَنَّه مقيَّد بالسَّماع والنقل، ولا يجوز إلَّا فيما صحت الرواية به، لمعنى مقصودٍ بذاته. وقيل: يجوز في رؤوس الآي مطلقاً حالة الوصل، لقصد البيان. وحمل بعضهم الحديث الوارد على ذلك.

ضوابط:

١ ـ كل ما في القرآن من (الذي) و(الذين): يجوز فيه الوصل بما قبله نعتاً، والقطعُ على أنه خبر، إلَّا في سبعة مواضع، فإنَّه يتعين الابتداء بها:

﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَتۡلُونَهُۥ﴾ في البقرة [١٢١]، ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَعۡرِفُونَهُۥ﴾ فيها [١٤٦]. وفي الأنعام أيضاً [٢٠]. ﴿ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ في البقرة [٢٧٥]، ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ﴾ في براءة [٢٠]، ﴿ٱلَّذِينَ يُحۡشَرُونَ﴾ في الفرقان [٣٤]، ﴿ٱلَّذِينَ يَحۡمِلُونَ ٱلۡعَرۡشَ﴾ في غافر [٧].

وفي «**الكشاف**»[2] في قوله: ﴿ٱلَّذِي يُوَسۡوِسُ﴾: يجوز أن يقف القارئ على الموصوف ويبتدئ بـ﴿ٱلَّذِي﴾ إنْ حملتَه على القَطع، بخلاف ما إذا جعلتَه صفة.

---

(١) في «النشر» ١/ ٢٤٣.

(٢) «الكشاف» ٤/ ٣٠٢ سورة الناس: ٥.

وقال الرُّمَّانيّ[١]: الصِّفة إن كانت للاختصاص امتنع الوقف على موصوفها دونها، وإن كانت للمدح جاز، لأنَّ عاملها في المدح غير عامل الموصوف.

٢ ـ الوقف على المستثنى منه دون المستثنى، إن كان منقطعاً، فيه مذاهب: الجواز مطلقاً، لأنه في معنى مبتدأ حذف خبرهُ للدَّلالة عليه.

والمنع مطلقاً، لاحتياجه إلى ما قبله لفظاً؛ لأنه لم يعهد استعمال (إلَّا) وما في معناها إلَّا متصلة بما قبلها، ومعنًى؛ لأن ما قبلها مُشْعِرٌ بتمام الكلام في المعنى، إذ قولك: (ما في الدار أحدٌ) هو الذي صحَّح (إلَّا الحمارَ)، ولو قلت: (إلا الحمار) على انفراده كان خطأً.

والثالث: التفصيل؛ فإن صُرِّح بالخبر جاز؛ لاستقلال الجملة واستغنائها عمَّا قبلها، وإن لم يصرَّح به فلا؛ لافتقارِها. قاله ابن الحاجب في «**أماليه**»[٢].

٣ ـ الوقف على الجملة الندائية جائز، كما نقله ابن الحاجب عن المحقِّقين؛ لأنها مستقلة وما بعدها جملة أُخرى، وإن كانت الأولى تتعلَّق بها.

٤ ـ كلّ ما في القرآن من القول لا يجوز الوقف عليه؛ لأن ما بعده حكايته. قاله الجويني في «**تفسيره**».

٥ ـ (**كلاَّ**) في القرآن في ثلاثة وثلاثين موضعاً:

منها سبعة للردع اتفاقاً، فيوقف عليها، وذلك: ﴿عَهْدًا كَلَّا﴾ في مريم [٧٨ ـ ٧٩]، ﴿عِزًا كَلَّا﴾ في مريم [٨١ ـ ٨٢]، ﴿أَن يَقْتُلُونِ قَالَ كَلَّا﴾ في الشعراء [١٤ ـ ٢٥]، ﴿إِنَّا لَمُدْرَكُونَ قَالَ كَلَّا﴾ في الشعراء [٦١ ـ ٦٢]، ﴿شُرَكَآءَ كَلَّا﴾ في سبأ [٢٧]، ﴿أَنْ أَزِيدَ كَلَّا﴾ في المدَّثر [١٥ ـ ١٦]، ﴿أَيْنَ الْمَفَرُّ كَلَّا﴾ في القيامة [١٠ ـ ١١].

والباقي: منها ما هو بمعنى: حقًّا قطعاً، فلا يوقف عليه. ومنها ما احتمل الأمرين، ففيه الوجهان.

وقال مكيّ: هي أربعة أقسام:

الأوَّل: ما يحسُن الوقفُ فيه عليها على معنى الرَّدع وهو الاختيار، ويجوز الابتداء بها على معنى: حقًّا. وذلك أحدَ عشرَ موضعاً:

اثنان في مريم، وفي ﴿قَدْ أَفْلَحَ﴾، وسبأ، واثنان في المعارج، واثنان في المدَّثر: ﴿أَنْ أَزِيدَ كَلَّا﴾ [١٥ ـ ١٦]، ﴿مُنَشَّرَةً ۝٥٢ كَلَّا﴾ [٥٢ ـ ٥٣]، وفي المطففين: ﴿أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ * كَلَّا﴾ [١٣ ـ ١٤]، وفي الفجر: ﴿أَهَانَنِ * كَلَّا﴾ [١٦ ـ ١٧]، وفي الهُمزة ﴿أَخْلَدَهُ ۝٣ كَلَّا﴾ [٣ ـ ٤].

الثَّاني: ما يحسن الوقف عليها ولا يجوز الابتداء بها، وهو موضعان: في الشعراء: ﴿أَن يَقْتُلُونِ قَالَ كَلَّا﴾ [١٤ ـ ١٥]، ﴿إِنَّا لَمُدْرَكُونَ قَالَ كَلَّا﴾ [٦١ ـ ٦٢].

---

(١) الرُّمَّاني: علي بن عيسى، عالم في اللغة والنحو والبلاغة (ت: ٣٨٤ هـ). «تاريخ بغداد» ١٢/ ١٦.

(٢) «أمالي ابن الحاجب» ١/ ٣٨٠ مسائل في الاستثناء.

الثَّالث: ما لا يحسن الوقف عليها ولا الابتداء بها، بل توصل بما قبلها، وبما بعدها وهو موضعان: في عَمَّ والتَّكاثر: ﴿ثُمَّ كَلَّا سَيَعْلَمُونَ﴾ [النبأ: ٥]، ﴿ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ [التكاثر: ٤].

الرابع: ما لا يحسُن الوقفُ عليها، ولكن يُبتدأ بها، وهي الثمانية عشر الباقية.

٦ ـ **(بلى)** في القرآن في اثنين وعِشْرين مَوْضِعاً، وهي ثلاثة أقسام:

الأوّل : ما لا يجوز الوقف عليها إجماعاً؛ لتعلق ما بعدها بما قبلها، وهو سبعة مواضع:

في الأنعام: ﴿بَلَىٰ وَرَبِّنَا﴾ [٣٠].

في النحل: ﴿بَلَىٰ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا﴾ [٣٨].

في سبأ: ﴿قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ﴾ [٣].

في الزمر: ﴿بَلَىٰ قَدْ جَاءَتْكَ﴾ [٥٩].

في الأحقاف: ﴿بَلَىٰ وَرَبِّنَا﴾ [٣٤].

في التغابن: ﴿قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي﴾ [٧].

في القيامة: ﴿بَلَىٰ قَادِرِينَ﴾ [٤].

الثاني: ما فيه خلاف، والاختيار المنع، وذلك خمسة مواضع:

في البقرة: ﴿بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [٢٦٠].

في الزمر: ﴿بَلَىٰ وَلَٰكِنْ حَقَّتْ﴾ [٧١].

في الزخرف: ﴿بَلَىٰ وَرُسُلُنَا﴾ [٨٠].

في الحديد: ﴿قَالُوا بَلَىٰ﴾ [١٤].

في تبارك: ﴿قَالُوا بَلَىٰ قَدْ جَاءَنَا﴾ [٩].

الثالث: ما الاختيار جواز الوقف عليها، وهو العشرة الباقية.

٧ ـ **(نعم)** في القرآن في أربعة مواضع:

في الأعراف: ﴿قَالُوا نَعَمْ فَأَذَّنَ﴾ [٤٤]، والمختار الوقف عليها؛ لأن ما بعدها غير متعلِّق بما قبلها؛ إذ ليس من قول أهل النار. والبواقي فيها، وفي الشُّعراء: ﴿قَالَ نَعَمْ وَإِنَّكُمْ إِذًا لَّمِنَ الْمُقَرَّبِينَ﴾ [٤٢].

وفي الصافات: ﴿قُلْ نَعَمْ وَأَنتُمْ دَاخِرُونَ﴾ [١٨]، والمختار لا يوقف عليها؛ لتعلّق ما بعدَها بما قبلها؛ لاتِّصاله بالقول.

ضابط: قال ابن الجزريّ في «**النَّشر**»[1] : كلّ ما أجازوا الوقف عليه أجازوا الابتداء بما بعده.

---

(١) ١/ ٢٣٤.

فصل: في كيفية الوقف على أواخر الكلم

للوقف في كلام العرب أَوجهٌ متعددة، والمستعمَل منها عند أئمة القراءة تسعة: السّكون، والرَّوْم، والإشمام، والإبدال، والنقل، والإدغام، والحذف، والإثبات، والإلحاق.

فأما السكون: فهو الأصل في الوقف على الكلمة المحرّكة وصلاً؛ لأن معنى الوقف التَّرك والقطع؛ ولأنه ضدّ الابتداء، فكما لا يُبتدأُ بساكن لا يُوقف على متحرّك. وهو اختيارُ كثيرٍ من القراء.

وأما الرَّوْم: فهو عند القرّاء عبارة عن النطق ببعض الحركة، وقال بعضهم: تضعيف الصوت بالحركة حتى يذهب معظَمُها. قال ابن الجزريّ: وكلا القولين واحد. ويختصُّ بالمرفوع والمجزوم والمضموم والمكسور. بخلاف المفتوح؛ لأنّ الفتحة خفيفة، إذا خرج بعضها خَرَج سائِرُها، فلا تَقبَلُ التبعيض.

وأمَّا الإشمام: فهو عبارة عن الإشارة إلى الحركة من غير تصويت. وقيل: أنْ تجعل شَفَتيْك على صورتها. وكلاهما واحد.

ويختصُّ بالضمَّة، سواء كانت حركةَ إعرابٍ أم بناءٍ إذا كانت لازمة، أمَّا العارضة، وميم الجمع عند من ضمَّ، وهاء التأنيث: فلا رَوْمَ في ذلك ولا إشمامَ.

وقيَّد ابن الجزري هاءَ التأنيث بما يوقف عليها بالهاء، بخلاف ما يوقف عليها بالتاء للرسم.

ثم إنَّ الوقف بالرَّوْم والإشمام وَرَدَ عن أبي عَمْرٍو والكوفيين نصّاً، ولم يأْتِ عن الباقين فيه شيء، واستحبه أهل الأداء في قراءتهم أيضاً.

وفائدته: بيان الحركة التي تثبت في الوصل للحرف الموقوف عليه؛ ليظهر للسامع أو الناظر كيف تلك الحركة الموقوف عليها.

وأما الإبدال: ففي الاسم المنصوب المنوّن، يوقف عليه بالألف بدلاً من التنوين. ومثله (إذن). وفي الاسم المفرد المؤنث بالتاء، يوقف عليه الهاء بدلاً منها. وفيما آخره همزة متطرِّفة بعد حركة أو ألف، فإنَّه يوقف عليه عند حمزة بإبدالها حرفَ مدٍّ من جنس ما قبلها، ثم إن كان ألفاً جاز حذفُها نحو: ﴿ٱقۡرَأۡ﴾ [العلق: ١]، و﴿نَبَّئۡ﴾ [الحجر: ٤٩]، و﴿يَبۡدَؤُاْ﴾ [الروم: ١١]، و﴿إِنِ ٱمۡرُؤٌاْ﴾ [النساء: ١٧٦]، و﴿مِن شَطۡيِ﴾ [القصص: ٣٠]، و﴿يَشَآءُ﴾ [التكوير: ٢٩]، و﴿مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ [البقرة: ٢٢]، و﴿مِن مَّآءٍ﴾ [النور: ٤٥].

وأمَّا النقل: ففيما آخره همزة بعد ساكن، فإنَّه يوقف عليه عند حمزة بنقل حركتها إليه، فتحرّك بها، ثم تحذف هي، سواء أكان الساكن صحيحاً، نحو: ﴿دِفۡءٌ﴾ [النحل: ٥]، ﴿مِّلۡءُ﴾ [آل عمران: ٩١]. ﴿يَنظُرُ ٱلۡمَرۡءُ﴾ [عم: ٤٠]، ﴿لِكُلِّ بَابٖ مِّنۡهُمۡ جُزۡءٞ﴾ [الحجر: ٤٤]، ﴿بَيۡنَ ٱلۡمَرۡءِ وَقَلۡبِهِۦ﴾ [الأنفال: ٢٤]، ﴿بَيۡنَ ٱلۡمَرۡءِ وَزَوۡجِهِۦ﴾ [البقرة: ١٠٢]، ﴿يُخۡرِجُ ٱلۡخَبۡءَ﴾ [النمل: ٢٥]، ولا ثامن لها.

أم ياءً أو واواً أَصليَّتين، سواء كانتا حرفَ مدّ، نحو: ﴿ٱلۡمُسِيٓءُ﴾ [غافر: ٥٨]، ﴿وَجِاْيٓءَ﴾ [الزمر: ٦٩]، و﴿يُضِيٓءُ﴾ [النور: ٣٥]، ﴿أَن تَبُوٓأَ﴾ [المائدة: ٢٩]، ﴿لَنَنُوٓأُ﴾ [القصص: ٧٦]، ﴿وَمَا عَمِلَتۡ

مِن سُوٓءٍ﴾ [آل عمران: ٣٠]، أم لين، نحو: ﴿شَيْءٍ﴾، ﴿قَوْمَ سَوْءٍ﴾ [الأنبياء: ٧٧]، ﴿مَثَلُ ٱلسَّوْءِ﴾ [النحل: ٦٠].

وأما الإدغام: ففيما آخره همز بعد ياء أو واو زائدتين، فإنَّه يوقف عليه ـ عند حمزة أيضاً ـ بالإدغام، بعد إبدال الهمز من جنسِ ما قَبْلَه، نحو: ﴿ٱلنَّبِيُّ﴾ [التوبة: ٣٧]، و﴿بَرِيٓءٌ﴾ [التوبة: ٣]، و﴿قُرُوٓءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

وأما الحذف: ففي الياءات الزوائد عند مَنْ يثبتها وصْلاً، ويحذفها وقفاً. وياءات الزوائد ـ وهي التي لم ترسم ـ مئة وإحدى وعشرون، منها: خمس وثلاثون في حشو الآي، والباقي في رؤوس الآي.

فنافع وأبو عمرٍو وحمزةُ والكسائي وأبو جعفر: يثبتونها في الوصل دون الوقف.

وابنُ كثير ويعقوبُ: يثبتان في الحالَيْن.

وابنُ عامر وعاصم وخلفٌ: يَحْذِفون في الحالَيْنِ.

وربَّما خرج بعضهم عن أصله في بعضها.

وأما الإثبات: ففي الياءات المحذوفات وصلاً عند من يثبتها وقفاً، نحو: ﴿هادٍ﴾ و﴿وَالٍ﴾ و﴿واقٍ﴾ و﴿بَاقٍ﴾.

وأما الإلحاق: فما يلحق آخر الكَلِم من هاءات السكت عند مَنْ يلحقها في:

﴿عَمَّ﴾ و﴿فِيمَ﴾، و﴿بِمَ﴾، و﴿لِمَ﴾، و﴿مِمَّ﴾.

والنون المشدَّدة من جمع الإناث: نحو: ﴿هُنَّ﴾ و﴿مِثْلَهُنَّ﴾.

والنون المفتوحة، نحو: ﴿ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ و﴿ٱلَّذِينَ﴾ و﴿ٱلْمُفْلِحُونَ﴾.

والمشدَّد المبنيّ، نحو: ﴿أَلَّا تَعْلُوا۟ عَلَىَّ﴾ [النمل: ٣١]، و﴿خَلَقْتُ بِيَدَىَّ﴾ [ص: ٧٥]، و﴿بِمُصْرِخِىَّ﴾ [إبراهيم: ٢٢]، و﴿لَدَىَّ﴾ [النمل: ١٠].

قاعدة: أجمعوا على لزوم اتِّباع رسم المصاحف العثمانية في الوقف إبدالاً وإثباتاً، وحذفاً ووصلاً وقطعاً. إلَّا أنَّه ورد عنهم اختلاف في أشياء بأعيانها، كالوقف بالهاء على ما كتب بالتاء، وبإلحاق الهاء فيما تقدَّم وغيره، وبإثبات الياء في مواضع لم تُرْسَمْ بها، والواو في: ﴿وَيَدْعُ ٱلْإِنسَٰنُ﴾ [الإسراء: ١١] ﴿يَوْمَ يَدْعُ ٱلدَّاعِ﴾ [القمر: ٦]، ﴿سَنَدْعُ ٱلزَّبَانِيَةَ﴾ [العلق: ١٨]، ﴿وَيَمْحُ ٱللَّهُ ٱلْبَٰطِلَ﴾ [الشورى: ٢٤]، والألف في: ﴿أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [النور: ٣١]، ﴿يَٰٓأَيُّهُ ٱلسَّاحِرُ﴾ [الزخرف: ٤٩]، ﴿أَيُّهَ ٱلثَّقَلَانِ﴾ [الرحمن: ٣١].

وتحذف النون في: ﴿وَكَأَيِّن﴾ حيث وقع، فإن أبا عَمْرو يقف عليه بالياء ويوصل ﴿أَيًّا مَّا﴾ في الإسراء [١١٠]، و﴿فَمَالِ﴾ في النساء [٧٨]، والكهف [٤٩]، والفرقان [٧]، وسأل [٣٦]. وقطع ﴿وَيْكَأَنَّ ... وَيْكَأَنَّهُ﴾ [القصص: ٨٢]، ﴿أَلَّا يَسْجُدُوا۟﴾ [النمل: ٢٥]. ومن القرَّاء من يتَّبع الرسمَ في الجميع.